كلية الآداب

قسم الفلسفة

الشورى وولاية الفقيه

"دراسة سياسية مقارنة"

بحث مقدم لنيل درجة الدكتوراه

الباحثة

فطيمة محمد عبد السيد انويجي

أ.د. فيصل بدير عون

استاذ الفلسفة الإسلامية المتفرغ

كلية الآداب – جامعة عين شمس

د. جمال أحمد المرزوقي

استاذ الفلسفة الإسلامية المساعد المتفرغ

كية الآداب – جامعة عين شمس

جامعة عين شمس
كلية الآداب

رسالة ماجستير / دكتوراه

اسم الطالب: فطيمة محمد عبد السيد أنويجي

عنوان الرسالة:الشورى وولاية الفقيه "دراسة سياسية مقارنة"

اسم الدرجة : (ماجستير / دكتوراه)

لجنة الإشراف

الاسم : **ا.د. فيصل بدير عون**

الوظيفة: أستاذ الفلسفة الإسلامية المتفرغ – كلية الآداب – جامعة عين شمس

الاسم : **د. جمال أحمد المرزوقي**

الوظيفة : أستاذ الفلسفة الإسلامية المساعد المتفرغ – كلية الآداب – جامعة عين شمس

تاريخ البحث: / / ٢٠

الدراسات العليا

أجيزت الرسالة بتاريخ / / ٢٠

ختم الإجازة / / ٢٠

موافقة مجلس الكلية **موافقة مجلس الجامعة**

/ / ٢٠ / / ٢٠

أعضاء لجنة المناقشة

ا.د. فيصل بدير عون

أستاذ الفلسفة الإسلامية المتفرغ – كلية الآداب – جامعة عين شمس مشرفا

ا.د. عبد الحميد عبد المنعم مدكور

أستاذ الفلسفة الإسلامية المتفرغ – كلية دار العلوم – جامعة القاهرة عضوا

ا.د. السيد محمد عبد الرحمن

أستاذ الفلسفة الإسلامية – كلية الآداب – جامعة المنصورة عضوا

د. جمال أحمد المرزوقي

أستاذ الفلسفة الإسلامية المساعد المتفرغ – كلية الآداب – جامعة عين شمس مشرف مشارك

بسم الله الرحمن

قَالَ رَبِّ اشْرَحْ لِي صَدْرِي * وَيَسِّرْ لِي أَمْرِي * وَاحْلُلْ عُقْدَةً مِّن لِّسَانِي * يَفْقَهُوا قَوْلِي

إهـــــــــداء

إلى زوجي العزيز عرفانا مني بالجميل

فهرس الموضوعات

الموضـــــــــــــوع	صفحة
المقدمة	أ
الباب الأول **الأبعاد التاريخية للفكر السياسي العربي قبل الإسلام ونشأة النظام السياسي**	١
الفصل الأول الأبعاد التاريخية للفكر السياسي العربي قبل الإسلام	٢
– النظام السياسي القبلي قبل الإسلام.	٨
– ملامح التركيبة الاجتماعية في شبه الجزيرة العربية قبل الإسلام.	٢٢
– بداية النزاع السياسي والصراع على السلطة في مكة.	٣٠
– **نشأة النظام السياسي.**	٣٧
– أبعاد مشكلة الوجود السياسي	٤١
– صدمة الفراغ السياسي.	٤١
– مشكلة الخلافة.	٤٤
– حقيقة شرط القرشية.	٤٧
الفصل الثاني كيفية اختيار الخليفة ودلالته	٥٠
– استمرارية الاعتراف بضرورة السلطة.	٥٢
– السقيفة من منظور أهل السنة.	٥٥
– السقيفة من منظور الشيعة.	٦٠
– تركز الاختلاف حول بيت النبوة.	٦٤
– رفض التعدد القيادي	٦٥
– مرحلة البيعة.	٦٨
الفصل الثالث نشأة المصطلحات السياسية في الإسلام	٧٤

الموضـــــــــــــوع	صفحة
– نشأة مصطلحات: الإمامة – الخلافة – أمير المؤمنين وألقابها والتماس مصادرها	٧٤
– مصطلحات: (الاجتهاد – الإجماع – البيعة – التقية والانتظار – الشورى – الشيعة – الأئمة الأثنى عشرين – الغيبة – العصمة – أهل الحل والعقد – أهل الشوكة – أولوا الأمر – ولاية العهد– ولاية الفقيه).	٨٨
الباب الثاني **أسس نظام الحكم الإسلامي**	١٦٥
الفصل الأول العدالـــــــة والمساواة	١٦٦
– **العدالة والمساواة لغة وإصطلاحاً**	١٦٧
– **هل هناك فرق ما بين العدل والعدالة**	١٧٢
– **مفهوم العدالة والمساواة لدى الأمم السابقة للإسلام**	١٧٣
– **الأساس التشريعي للعدالة**	١٩٠
– **العدالة عند المسلمين**	١٩٥
– **عدالة الصحابة**	٢٠١
– **أهمية العدالة**	٢٠٨
– **أنواع العدالة**	٢٠٩
– **العدالة الاجتماعية**	٢٠٩
– **العدالة القانونية**	٢١٠
– **العدالة الدولية**	٢١٣
– **كيف ساوى الإسلام بين المسلمين وغيرهم؟**	٢١٤
الفصل الثاني الحريـــــــة	٢١٨
– الحرية لغة وإصطلاحاً	٢١٩
– معنى الحرية لدى الأمم السابقة.	٢٢٠

الموضـــــــــــــوع	صفحة
– الحرية في الإسلام.	٢٣٠
– أنواع الحرية.	٢٣٤
أ – حرية الرأي.	٢٣٤
ب – حرية الاعتقاد.	٢٣٧
ج – حرية القول.	٢٤٠
الفصل الثالث طاعة أولي الأمر والإمامة	٢٤٣
– طاعة أولي الأمر.	٢٤٤
– الإمامة.	٢٥٨
– **الإمامة عند أهل السنة.**	٢٥٨
– هل أجمعت الأمة الإسلامية واتفقت فرقها على القول بوجوب الإمامة.	٢٥٩
– أدلة أهل السنة على وجوب الإمامة.	٢٦٠
أ – القرآن.	٢٦٣
ب – السنة.	٢٦٦
ج – الإجماع.	٢٦٨
د – القاعدة الشرعية (ما لا يتم الواجب إلا به فهو واجب).	٢٦٩
هـ – دفع أضرار الفوضى.	٢٧٠
– **الإمامة عند الشيعة.**	٢٧٢
– حكم الإمامة.	٢٧٣
– مستند وجوب الإمامة وأدلة طريقه وأسبابه عند الشيعة.	٢٧٤
أ – الأدلة العقلية.	٢٧٧
ب – الأدلة النقلية.	٢٨٤
– الشروط الواجب توافرها في الإمام.	٢٩٠
– مراقبة الحكام ما بين السنة والشيعة.	٢٩٤

الموضـــــــــــــوع	صفحة
الباب الثالث **النظام الثيوقراطي – ولاية الفقيه**	٣٠١
الفصل الأول الفكر السياسي للدولة الصفوية وولاية الفقيه	٣٠١
– ولاية الفقيه عند الشيعة الإمامية نشأتها وتطورها التاريخي.	٣٠٢
– عهد فتح باب الاجتهاد منذ عصر الغيبة.	٣٢٧
– الثورة والخروج على بعض آثار التقيه والانتظار.	٣٣٨
الفصل الثاني أدوار الكركي والنراقي وخميني في تطور نظرية ولاية الفقيه	٣٤٥
– المحقق الكركي ونظرية ولاية الفقيه.	٣٤٧
– المولى النراقي وولاية الفقيه.	٣٥٤
– آية الله الخميني والولاية.	٣٦٤
الفصل الثالث الحكومة الإسلامية	٣٧٨
– تعريفها وأنواعها.	٣٧٩
– ضرورتها.	٣٩٠
– الأدلة على ضرورة إقامة الحكومة الإسلامية.	٣٩٨
– الشبهات التي تلحق إقامة الحكومة الإسلامية.	٤٠٩
الفصل الرابع صفات الولي والأسس التي قامت عليها نظرية ولاية الفقيه	٤٢٢
– الشروط الواجب توفرها في الولي الفقيه.	٤٢٥
– أدلة ولاية الفقيه.	٤٢٨
أ – الدليل العقلي.	٤٢٨
ب – الدليل القرآني.	٤٣٠
ج – الدليل الروائي.	٤٣١
– طرق تشخيص الولي الفقيه.	٤٤٩
– حدودية ولاية الفقيه.	٤٦٠

الموضـــــــــــــوع	صفحة
– **الأسس التي قامت عليها نظرية ولاية الفقيه.**	٤٧٠
– عقيدة الإمامة.	٤٧١
– عقيدة المهدوية.	٤٧٣
– عقيدة الغيبة.	٥٠٦
– **تعقيب عام على نظرية ولاية الفقيه.**	٥١٧
الباب الرابع **الشورى وأهل الحل والعقد**	٥٣٤
الفصل الأول الشـــــورى	٥٣٥
– أهمية الشورى.	٥٣٦
– الأساس التشريعي للشورى.	٥٣٨
أ – القرآن.	٥٣٨
ب – السنة.	٥٤١
– الشورى في حياة الصحابة.	٥٤٣
– مجالات الشورى.	٥٦٣
– نظام الشورى.	٥٦٦
– أهل الشورى.	٥٦٩
– وظائف وصفات الإمام عند أهل الشورى.	٥٧٢
– الشورى ما بين النظر والتطبيق عند الشيعة وأهل الشورى.	٥٩٩
الفصل الثاني أهـــــــل الحـــــل والعقـــــد	٦٢٠
– أهل الحل والعقد من هم؟	٦٢٠
– شروط وصفات أهل الحل والعقد	٦٢١
– كيفية اختيار أعضاء مجلس أهل الحل والعقد.	٦٢٨
– العدد الذي تنعقد به الإمامة عند أهل الحل والعقد.	٦٤٥
– دور أهل الحل والعقد في تحديد مدة الخلافة.	٦٤٩

الموضـــــــــــــوع	صفحة
– دور أهل الحل والعقد في نقض ولاية العهد.	٦٥٣
الفصل الثالث الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر	٦٥٦
– معنى الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر.	٦٥٨
– **أدلة وجوب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر.**	٦٦٨
أ – القرآن الكريم.	٦٧٠
ب – السنة.	٦٧٣
ج – الإجماع.	٦٧٦
– شروط الآمر بالمعروف والناهي عن المنكر.	٦٧٩
– ضوابط الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر.	٦٨٤
الخاتمة	٦٩٢
قائمة المصادر والمراجع	٦٩٦
الفهرس	٧٣٨

المقدمة

إن المشكلة السياسية من المشكلات التي كانت وستظل دائمًا موضع اهتمام المؤرخين والفلاسفة والدارسين في حقل الفكر السياسي؛ لأن العلاقة بين الفرد والسلطة كانت وستظل علاقة تحكمها عدة عوامل كلها متشابكة، وكلها متداخلة. ومن خلال هذه العلاقة نجد أن ثمة طرفين: طرفًا حاكمًا، وآخر محكومًا. ومن خلال هذه العلاقة توجد حقوق وواجبات متبادلة بين الطرفين، ونحن نعلم أن ثمة أركانًا ثلاثة لوجود أية دولة: الشعب، الحدود الجغرافية، ثم السلطة السياسية الحاكمة.

إن الفكر البشري – على اختلاف ضروبه – ولكونه نتاج العقل الإنساني المتنوع بذاته ومؤثراته فإنه لا يمكن فصل ماضيه عن حاضره، أو الفصل بين مكان ومكان، فمفكرو هذا العصر الحديث إنما يعرضون ثمرة الفكر البشري مجتمعة كوحدة متماسكة منذ بدء البشرية التي نعرفها، بل والتي لا نعرفها، ذلك أن أقدم ما نعرفه من الجماعات البشرية التي ساهمت في الفكر الإنساني إنما تأثرت حتمًا بفكر من سبقها أو عاصرها من الجماعات التي لم نعرفها بعد.

أضف إلى هذا أن أي مجتمع يحتاج بداية إلى حكومة، بل أن أية جماعة – ولو كانت من ثلاثة أفراد – في حاجة إلى رئيس أو أمير أو قائد. وقد أفاض الفلاسفة والمفكرون في بيان الأسس الفلسفية والاجتماعية لذلك. كما دلل علماء علم الأحياء البيولوجي على ضرورة وجود القيادة حتى فيما بين الحيوان والطيور.

بالرجوع إلى تاريخ الفكر السياسي نجد أن الحضارتين: الشرقية القديمة، واليونانية تحدثنا عن الفكر السياسي بصورة أو بأخرى... لكن هذا الفكر السياسي كان "غير نضيج" في الحضارة الشرقية القديمة، إلا أنه كان جليًا في الحضارة اليونانية، حيث كانت المشكلة السياسية موضع اهتمام كل

مـن أفلاطـون وأرسـطو القطبـين الكبيـرين الرئيسـيين فـي الفلسـفة اليونانيـة ومـن حسـن الطـالع، ومما أدي إلـى خصـوبة الفكـر السياسـي فيمـا بعـد، أن رؤيـة أرسـطو السياسـية جـاءت علـى النقـيض مـن رؤيـة أفلاطـون، مـع أن الهـدف عنـد كليهما كان واحداً، وهو تحقيق العدالة داخل الدولة.

ولقد كتب أفلاطـون – كمـا نعلـم – ثـلاث محـاورات فـي هـذا الصـدد، هـي : الجمهورية ، السياسي، ثم القوانين، وكتب أرسطو كتابه الشهير "السياسة".

وقـد وقـف المسـلمون علـى آراء فلاسـفة اليونـان سـواء فـي مجـال السياسـة أو سـائر المجـالات الأخـرى .... ولا شـك أن نفـوذ الفلسـفة اليونانيـة كـان قويـاً جلياً بالنسبة لفلاسفة الإسلام بوجه خاص.

أمـا بالنسـبة لعلـم الكـلام وعلمائـه الـذين أفـادوا مـن المـنهج الفلسـفي فـإن معـالجتهم للمشـكلة السياسـية جـاءت فيمـا يبـدو بعيـدة كـل البعـد عـن معالجـة الفلاسفة. لقد انطلق علماء الكلام في كثير أبحاثهم من داخل "النص"؛ ومن ثم أصـبح الـنص حاكمًـا وضـابطًا لكـل آرائهـم .... وسـوف نـرى أن الفكـر السياسـي عنـد المسـلمين تنـاول المشـكلات السياسـية مـن خـلال الحـديث عـن الإمـام والصـحابة، والخلفـاء، والوصـية، والبيعـة، والشـورى، وأهـل الشـوكة، وأهـل الحـل والعقد... إلخ.

لقـد جـاء الإسـلام إلـى الجزيـرة العربيـة التـي كـان يحكمهـا مجموعـة مـن القبائـل وكـل قبيلـة علـى حـدة كانـت تمثـل كـل السـلطات:التشـريعية، والقضـائية، ثـم التنفيذية.. هذا إذا جاز لنا الحديث عن سلطات داخل القبيلة.

وهـذا معنـاه غيـاب أي نظـام سياسـي، فلـم تعـرف تلـك القبائـل – كمـا سـنرى – أيـة صـورة مـن السـلطة السياسـية. وقـد حـاول بعـض البـاحثين أن يثبـت أن أهـل مكـة عرفـوا نوعًـا مـن التنظـيم السياسـي قبـل الإسـلام مسـتدلاً علـى ذلـك بـأن بعـض أهلهـا قـد عقـدوا حلفًـا اسـمه "حلـف الفضـول" تعاقـدوا فيـه علـى أن ينصـفوا المظلـومين مـن الظـالمين، وأن ينصـروا المستضـعفين علـى البـاغين، أو

بعبارة بعض الروايات: "تعاهدوا فيه على ألا يبيت في مكة مظلوم" ونحن نرى أن عقد حلف الفضول، في حد ذاته، يعد دليلاً كافياً على غياب أية سلطة سياسية عن المجتمع المكي قبل الإسلام، إذ لو وجدت هذه السلطة لما كان ثمة مكان لعقد مثل هذا الحلف الذي ضم خمساً فقط من قبائل قريش دون سائر القبائل. فلم يكن في الجزيرة العربية(*) أي منهج منظم للإدارة أو القضاء كالذي نعرفه عن فكرة الحكومة في العصر الحديث، كما كانت كل قبيلة أو عشيرة تؤلف جماعة منفصلة مستقلة تمام الاستقلال.

لقد جاء الإسلام حاملاً معه مشروع "الدولة الإسلامية" التي تنطلق بلا شك من نظرة الإسلام الرائعة للإنسان من حيث حقوقه وواجباته، ومساواته بالآخرين، ومشاركته الأساسية في الشئون السياسية والاقتصادية.... إلخ.

لقد كان من مقاصد الشريعة الإسلامية تحرير الإنسان، ورفع شأنه، وتوفير أسباب العزة والكرامة والشرف له، كما يتضح قوله تعالى : ﴿ **وَلَقَدْ كَرَّمْنَا بَنِي آدَمَ وَحَمَلْنَاهُمْ فِي الْبَرِّ وَالْبَحْرِ وَرَزَقْنَاهُم مِّنَ الطَّيِّبَاتِ وَفَضَّلْنَاهُمْ عَلَى كَثِيرٍ مِّمَّنْ خَلَقْنَا تَفْضِيلاً**﴾ (الإسراء، آية رقم٧٠).

ولهذا فإن المفاضلة بين الناس في الإسلام لا ينبغي أن ترتبط بالمولد واللون والشكل والنسل ... بل ترتبط بأمر آخر يلحق الوجود الإنساني كالعلم والأخلاق والكفاءة والوفاء والشجاعة....

وجاءت السنة النبوية فأكدت ما جاء به القرآن، قال الرسول(ﷺ): "أيها الناس إن ربكم واحد، وأن أباكم واحد، كلكم لآدم وآدم من تراب. وليس لعربي على عجمي ولا لعجمي على عربي، ولا لأحمر على أبيض، ولا لأبيض على

* مع الأخذ في الاعتبار الحضارات العظيمة التي قامت كحضارة سبأ، وبلاد الرافدية.

أحمر فضل إلا بالتقوى، ألا هل بلغت اللهم فاشهد، ألا فليبلغ الشاهد منكم الغائب[1].

إن الناس – بنص القرآن متساوون في الحقوق والواجبات؛ الأمر الذي أدى إلى خروج وثيقة دستور المدينة إلى النور، على اعتبار الإسلام أساساً للمواطنة، والدولة الإسلامية الجديدة التي قامت في المدينة المنورة، وأحلت الرابطة الدينية محل الرابطة القبلية، عبرت عن المسلمين بأنهم "أمة من دون الناس" جمع الإسلام وسوى بينهم دون نظر إلى أصولهم القبلية أو النسبية، وكانت هذه ظاهرة عرفها المجتمع العربي لأول مرة في تاريخه.

انتقل الرسول إلى الرفيق الأعلى، وبموته بدأ صراع لم ينته حتى يوم الناس هذا على السلطة السياسية، فقد نادى بخلافة الرسول كل من الأنصار والمهاجرين وأهل البيت... وقد قدمت كل فئة من هذه الفئات الثلاث أوراق اعتمادها إن جاز التعبير !! ونعلم أن أبا بكر جاء إلى الحكم عن طريق البيعة وهي البيعة التي كانت بالأغلبية لا بالإجماع. ثم أوصي أبو بكر بعمر خليفة له. وقبل أن يموت عمر رسَّم ستة من الصحابة كي يختار المسلمون واحداً منهم حاكماً على الدولة الإسلامية، وكان من ثم اختياره عثمان بن عفان الذي خلفه على السلطة علي ابن أبي طالب.

وبوجود علي على سُدة الحكم بدأ الحديث عن قواعد اختيار الحاكم هل يأتي الحاكم عن طريق النص والوصية، ومن ثم ينبغي أن يكون من أهل البيت؟ أم أن الشورى ومراعاة رأي أهل الحل والعقد هو الأساس في اختيار الإمام أو الحاكم؟

هذا الصراع على السلطة – بين قوتين لهما وجود حي ونابض على مسرح الفكر السياسي الإسلامي – يمكن تلخيصه واختزاله في خروج نظامين كبيرين التف حول كل واحد منهما فئة كبيرة من المسلمين:

---

(١) راجع مسند الإمام أحمد، كتاب الحج، ج٤، ص٣٦٧.